



Distr.
LIMITED

A/C.2/34/L.18
5 November 1979
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH



الأمم المتحدة الجمعية العامة

الدورة الرابعة والثلاثون
اللجنة الثانية
البند ٧١ من جدول الاعمال

مؤتمر الأمم المتحدة المعني بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة

الهند : مشروع قرار *

مؤتمر الأمم المتحدة المعني بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قراراتها ٣٢٠١ (د - ٦) و ٣٢٠٢ (د - ٦) المؤرخين في ١ ايار/
مايو ١٩٧٤ والمتضمنين الاعلان وبرنامج العمل المتعلقين باقامة نظام اقتصادي دولي جديد ،
وقرارها ٣٢٨١ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ والمتضمن ميثاق حقوق
الدول وواجباتها الاقتصادية ، وقرارها ٣٣٦٢ (د - ٧) المؤرخ في ١٦ ايلول/سبتمبر ١٩٧٥
بشأن التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ،

وان تشير أيضا الى قرارها ١٤٨/٣٣ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ ، الذي
قررت فيه الجمعية عقد مؤتمر دولي معني بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة عام ١٩٨١ برعاية
الأمم المتحدة ،

وان تحيط علما بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٧٩/٦٦ المؤرخ في ٣ آب/اغسطس

١٩٧٩ ،

* قدم مشروع القرار وفد الهند باسم الدول الاعضاء في الأمم المتحدة الاعضاء في
مجموعة السبعة والسبعين .

- وان تضع في اعتبارها قرارها ٣٣/١٣٤ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ بشأن مؤتمر الأمم المتحدة للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية ،
- وان تضع في اعتبارها بصفة خاصة الدور البالغ الأهمية الذي يمكن لمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة ان تقوم به في زيادة القدرات الصناعية والتكنولوجية والانتاجية والتوزيعية للبلدان النامية فضلا عن تعزيز البحث والاستحداث في هذا الميدان ،
- وان تحيط علما بالتقريرين المرشحين المقدمين من الأمين العام والأمين العام للمؤتمر بشأن الاعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة (١) ،
- ١ - تقرر عقد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة في نيروبي ، كينيا ، في آب/أغسطس ١٩٨١ ؛
- ٢ - تقرر تعيين لجنة الموارد الطبيعية بوصفها اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة ، وان تجتمع لهذا الغرض في دورات يكون بسبب الاشتراك فيها مفتوحا أمام جميع الدول بوصفها اعضاء كاطلي الفضوية في اطار قرار الجمعية العامة ١٤٨/٣٣ ، وان تقدم تقاريرها الى الجمعية العامة عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ؛
- ٣ - تقرر ان تكون لغات العمل في اللجنة التحضيرية هي لغات العمل في الجمعية العامة ؛
- ٤ - تقرر كذلك عقد دورتين للجنة التحضيرية عام ١٩٨٠ ، على ان تعقد الأولى في اوائل العام والثانية في وقت يسمح بتقديم تقرير اللجنة الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٠ ؛
- ٥ - ترجو من اللجنة ان تدرج في التقرير المذكور أعلاه توصيات بشأن مدة المؤتمر ، ومواعيده بالتحديد ، والدعوات ، ومشروع جدول أعمال المؤتمر ، وبرنامج عمل اللجنة لعام ١٩٨١ ؛
- ٦ - تقرر أن تقوم الفرقة التقنية التي يمينها الأمين العام وفقا لقرار الجمعية العامة ١٤٨/٣٣ باعداد تقاريرها التقنية في موعد يتيح للجنة التحضيرية النظر فيها في دورتها الثانية لعام ١٩٨٠ ؛
- ٧ - ترجو من الأمين العام ان يضع الترتيبات اللازمة للتعاون مع حكومة كينيا بفيضة عقد المؤتمر هناك ، وتقديم جميع الوثائق ذات الصلة الى المؤتمر ووضع الترتيبات لتوفير ما يلزم من موظفين وتسهيلات وخدمات ؛
- ٨ - توصي بأن تعين الدول جهات وصل وطنية تقوم بتنسيق الاعمال التحضيرية للمؤتمر على الصعيد الوطني وتكون حلقة صلة مع أمانة المؤتمر فيما تظلم به من أنشطة تحضيرية ؛

(١) انظر القرار ٣٣/١٤٨ ، الفقرتان ٩ و ١١ .

٩ - تدعو ، بالاضافة الى المنظمات المذكورة في الفقرة ٧ من القرار ٣٣ / ١٤٨ ، المنظمات الاقليمية والدولية الحكومية المهتمة الى الاسهام في التحضير للمؤتمر بطريقة مناسبة ؛

١٠ - ترجو من الأمين العام والممني من الأجهزة والمنظمات ، والوكالات المختصة في منظومة الأمم المتحدة ، تحديد الطرق التي تستطيع بها منظومة الأمم المتحدة ، ريثما يتم عقد المؤتمر ، ان تساعد البلدان النامية بصورة أكثر فعالية في مجال مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة ، وذلك في موعد يتيح للجنة التحضيرية أن تنظر فيها قبل دورتها الثانية لعام ١٩٨٠ ، واتخاذ قرار نهائي بشأنها من قبل الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين ، مع إيلاء اهتمام خاص لما يلي ، في جملة أمور :

(أ) اتخاذ تدابير ملموسة لنقل التكنولوجيا المناسبة الى البلدان النامية ؛

(ب) تبادل البحث والمعلومات بشأن أحدث التطورات والخبرات في مجال التطبيق العملي لمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة ؛

(ج) تزويد جهات الوصل الوطنية المعنية بما يقتضيه الأمر من مساعدات تقنية مناسبة في الاعمال التحضيرية للمؤتمر ؛

(د) توفير المساعدة المالية اللازمة للتدابير المدرجة أعلاه ؛

١١ - ترجو من الأمين العام والأجهزة والمنظمات والهيئات الداخلة في منظومة الأمم المتحدة توفير جميع ما يلزم من المساعدات للبلدان النامية ، عند طلبها ، وبالاخص المساعدة التقنية ، وذلك في الاعمال التحضيرية للمؤتمر على الاصعدة الوطنية ودون الاقليمية والاقليمية والاقليمية والعالمية ؛

١٢ - ترجو من الأمين العام التمجيل بالاعمال التحضيرية للمؤتمر والقيام أيضا بتنظيم برنامج للأنشطة الاعلامية يكون الهدف منه تأمين توافر الوعي على النطاق العالمي بأهمية المؤتمر ومقاصده ؛

١٣ - ترجو من الأمين العام أن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين تقريرا عن الاعمال التحضيرية للمؤتمر ، متضمنا توصيات بوضع برنامج تفصيلي وجدول للأنشطة والتدابير الأخرى التي قد يتطلبها الأمر أيضا لتحقيق أهداف القرار ٣٣ / ١٤٨ بصورة كاملة .